



قرار عدد: 211 بتاريخ 30 شتنبر 2025
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح
بإدارة إقليم شفشاون



إن رئيس مجلس إقليم شفشاون؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم ؛
بناء على المرسوم رقم 2.21.579 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية ؛
بناء على قرار رئيس مجلس إقليم شفشاون عدد 863 بتاريخ 08 يناير 2019 المتعلق بتنظيم وتحديد اختصاصات إدارة إقليم شفشاون.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس إقليم شفشاون عن فتح باب الترشيح لشغل منصب : **المدير العام للمصالح**

المادة الثانية :

يفتح باب الترشيح لشغل منصب **المدير العام للمصالح** في وجه :
1) الموظفين الرسميين والأعوان المتعاقدين العاملين بهذه الجماعة الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة ؛
- أن يتوفروا، على الأقل، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب المدير العام للمصالح، لمهام المدير العام للمصالح أو رئيس قسم.

المادة الثالثة:

تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة:

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- 1- طلب خطي للترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع ابداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته ؛
- 2- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويتكون من :
 - ✓ استمارة السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - ✓ بطاقة الترشيح ؛
- 3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- 4- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- 5- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه.
- 6- قرار التعيين في مناصب المسؤولية إذا توفر

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر مقابل وصل بمكتب الضبط الخاص بإدارة إقليم شفشاون، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية **28 أكتوبر 2025** قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة:

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس إقليم شفشاون عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتخابية.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، ويعلق بمقر عمالة إقليم شفشاون بمقر مجلس إقليم شفشاون.

تأشير السيد عامل إقليم شفشاون

رئيس مجلس إقليم شفشاون



